

جدول  
بمنح علاوة قانونية لأعضاء الإدارة العامة للتحقيقات بوزارة  
الداخلية

الوظيفة	قيمة العلاوة القانونية (شهرياً بالدينار)
مدير عام الإدارة العامة للتحقيقات	1500 لمن أمضى في الخدمة خمس وعشرين سنة متصلة
نائب مدير عام الإدارة العامة للتحقيقات	1500 لمن أمضى في الخدمة خمسة عشر سنة متصلة
مدع عام	1240 لمن أمضى في الخدمة خمس عشر سنة متصلة
رئيس تحقيق (أ)	1200 لمن أمضى في الخدمة اثنتي عشرة سنة متصلة
رئيس تحقيق (ب)	1090 لمن أمضى في الخدمة تسع سنوات متصلة
محقق (أ)	900 لمن أمضى في الخدمة ست سنوات متصلة
محقق (ب)	750
محقق (ج)	600

مرسوم رقم 267 لسنة 2012  
بمنح أعضاء الإدارة العامة للتحقيقات علاوة قانونية

- بعد الاطلاع على الدستور ،  
- وعلى القانون رقم (15) لسنة 1979 بشأن الخدمة المدنية  
وتعديلاته ،  
- وعلى القانون رقم (53) لسنة 2010 في شأن الإدارة العامة  
للتحقيقات بوزارة الداخلية ،  
- وعلى المرسوم رقم (351) لسنة 2004 بتعديل الجدول  
المرفق للمرسوم رقم (84/ 2002) بشأن مرتبات وبدلات  
وعلاوات أعضاء الإدارة العامة للتحقيقات .  
- وبناء على عرض النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء  
ووزير الداخلية .  
- وبعد موافقة مجلس الوزراء .

المحامي مسفر عايض  
mesferlaw.com



رسمنا بالآتي  
مادة أولى

بمنح أعضاء الإدارة العامة للتحقيقات علاوة قانونية وذلك  
وفقاً للجدول المرفق لهذا المرسوم وتأخذ هذه العلاوة حكم  
المرتب فتصرف كاملة أو مخفضة تبعاً له .  
ويمنح من لم يستوف من أعضاء الإدارة العامة للتحقيقات  
المدة المبينة بالجدول المشار إليه في الفقرة الأولى نسبة 25٪ من  
قيمة العلاوة القانونية المقررة للدرجة التي يشغلها كل منهم  
وذلك حين استيفائه المدة اللازمة لاستحقاق كامل العلاوة .

مادة ثانية

على الوزراء كل فيما يخصه تنفيذ هذا المرسوم ، ويعمل به من  
تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية .

أمير الكويت  
صباح الأحمد الجابر الصباح

رئيس مجلس الوزراء  
جابر مبارك الحمد الصباح

النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء  
ووزير الداخلية  
أحمد حمود الجابر الصباح

صدر بقصر السيف في : 5 محرم 1434 هـ  
الموافق : 19 نوفمبر 2012 م